

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٥٨١ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم الهيئات الشبابية الصادر بالقانون رقم ٢١٨ لسنة ٢٠١٧ ؛
وعلى لائحة النظام الأساسي لمراكز التنمية الشبابية الصادرة بقرار وزير الشباب
والرياضة رقم ٢١٠ لسنة ٢٠٢٢ ؛
وبناءً على ما عرضه وزير الشباب والرياضة ؛

قرر:

(المادة الأولى)

ووفق على تحويل مركزى الشباب التالى بيانهما إلى مركزى تنمية شبابية ،
وفقاً لأحكام قانون تنظيم الهيئات الشبابية والنظام الأساسي لمراكز التنمية الشبابية
المشار إليهما وهما :

- ١ - مركز شباب مدينة ديرب نجم بمحافظة الشرقية .
- ٢ - مركز شباب مدينة كفر صقر بمحافظة الشرقية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٣ جمادى الأولى سنة ١٤٤٥ هـ
(الموافق ٢٧ نوفمبر سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي